

انت النسبه اخبر لكل واحد من ذكر الضيف مثله من المال فيمتد النسيان بضمين من
اصل الفرضه من ذمهم حتى يحسم مثل الذي فيأخذ لكل واحد منهم مثل الثلث كما اولئك واحده وهو الضيف
الواحد من المال من اصل الفرضه وهو واحد وثلاث الاخوان

وطريقه السك تطبق على كل صنف من اصناف الفرضه مكنت ان تصرف ذلك واحدا في حال
مخالفه هو صنف ذلك الصنف من المال فاذا قسم على النسيان تسويهم من اصل الفرضه وهو
الرابع على كل واحد يحصل لكل واحد ثلثه من اصل الفرضه وكذا في كل واحد من المال و
تقسم على النسيان من اصل الفرضه يحصل للواحد ثلثه من أصل الفرضه وهو ثلثه كل واحد
وهو نصيبها في المال وانما في جعل الاخوات وطريقه قيراط المسله من اربعه وعشرين قيراطا
النسيان ثلثه عشر قيراطا لكل واحد حصة قيراط واحد وثلاثون الثلث من اربعه وعشرين قيراطا
ونلت وكذا في الاخوات وطريقه قيراط المال اعلمه عن ربع مده بقدر المال في هذه المال الثلثه
ارباع سيم فهو نصيبه وتكون كل سهم مما في ايد الورثه بقيراط واحد فيجعل لكل ثلثه قيراطا وثلاثه
وكل حصة قيراطا وثلاثه وكذلك الاخوان **في اخوات الاوصاف** وجميعه الضيف
المه خله كل صنف من اوصاف الاصل في الاصل مثل من الاكثر والاكثر من الاقل حصة
وتحت مداخله لاق بالكون احد الاوصاف داخل تحت صنفه وذلك صنفه من اهل احتار اولئك
الاوصاف داخل في مدخله فيه وكيفية اجل والمدخله قوله اذا كانت الاوصاف في حصة **في حصة**
اعتبارها بالتهن وهو ما كان فاضل في اصل الفرضه حيث لا يقول ولا مرد وفي اصله بعد
الرد وهو ايضا اذا كانت عايله في البصر والاراد فصلان فيرب الخال فيهما كما من كل صنف
المال المتقسم في الورثه وخصا في المتداخله قوله وانما من باي الواحد من الضيف الاكثر من
الذي كان بجاعته بمعنى من اصل الفرضه ان يسلمهم حياهم قوله اوصل ونفسه ما هم **رد**
ان كانت موافقة يعني هاهنا من اصل الفرضه تكرير للمواضع من ذلك الصنف مثل موت
سماهم في رسمه وكذلك الخاص في الضيف ان قبل وهو تغير قوله للمواضع من الضيف الاقل سيم
او نفس سيم يعني من اصل الفرضه ويخصي الاقر من الاكثر ولو فرغ فغير قوله **موت** باي
جد ما دخل به في الاكثر ومثال المساء قولها **فصل** في حصة الثلثه للثلاثين
اربعه لو فرضنا في الارباع ربع السطام وربع الوروس وربع السطام من اصل الفرضه واحده
وربع الوروس اثنين وهو معنى قوله وربعين اثنين يدخل في حصة الثلثه **في حصة الثلثه** والضيف
الاكثر هذه الاوصاف قوله وثلاثه تدخل في حصة ثلثه يعني ربع النسيان في الارباع ثلثه
قوله والثلثه في الحال يعني الاوصاف لهن الضيف الاكثر قوله فاضربوا في اصل الفرضه وهي
ثلثه للثلثه في الارباع جميع الورثه وهو معنى قوله **موت** ثلثه **وثلثه** للنسب ان النسيان
الواحد وهو واحد ثلثه والثلثه لكل واحد من احد النسيان وكل احده **وطريقه**
الخاص وهو في المال ان تقول الخاص في النسيان ان باي لكل واحد من مثلهم **عنه**
الارثه من اصل الفرضه وهو واحد من فخر ما دخلن به في الاخوان وهو في

الثلث

العشره فوجه من ثلثه يكون ثلثه وهو نصيب الواحد من المال والخاص في النسيان ان باي لكل واحد من
مثل الذي في حصة من اصل الفرضه وهو واحد من فخر ما دخلن به في الاخوان وهو في حصة من
النسيان يكون اربعة وهو نصيب الواحد من المال والخاص في النسيان ان باي لكل واحد من
مثل الذي في حصة من اصل الفرضه وهو واحد من فخر ما دخلن به في الاخوان وهو في حصة من
النسيان يكون اربعة وهو نصيب الواحد من المال **وطريقه الحال** ان تقول من كان له من اصل الفرضه
وهو سته كبيت اربعة وعشرين وهو نصيب من المال فللثلاث من اصل الفرضه اربعة عشر في حال
واحد في الحال يكون سته وهو نصيب من المال وتضرب للاخوات نصيب من اصل الفرضه وهو واحد من
الفرضه من ذمهم ما في انت اسمه اخذت لكل واحد من اصل الفرضه مثل الذي انسيه من اصل
النسيان نصيب من اصل الفرضه وهو اربعة سته وهو نصيب من المال وطريقه **الفضل** في حصة الثلثه
مثل نصف اهل الفرضه ثلثه وهو نصيب الواحد من المال والثلثه ثلثه وقسم سيم النسيان
اصل الفرضه من ذمهم لسهم واحد لكل واحد من النسيان من المال او النسيان سيم وقسم سيم النسيان
المال وهو اربعة عشر وهو نصيب واحد من النسيان ثلثه من المال وهو نصيب الواحد من
وهو واحد من ذمهم في حصة الثلثه في حصة الثلثه هو واحد من النسيان وثلثه سيم من اصل الفرضه
من المال ونصيب للاخوات نصيب من اصل الفرضه وهو واحد من ذمهم في حصة الثلثه اثنان وهو نصيب واحد
مثل سيم من ذمهم في حصة الثلثه واحد وقسم نصيب الواحد من المال **وطريقه** ان يكتسم على حصة ثلثه
تقسم على النسيان يسلمهم من اصل الفرضه وهو اربعة عشر وهو نصيب واحد من النسيان في حصة الثلثه
مصر وواي الحال وهو سته يكون ثلثه وهو نصيب الواحد من المال وله كذا في حصة الثلثه
الرول انما لكانت تصفهم من ذمهم وواي الحال وهو سته يكون ثلثه وهو نصيب الواحد من المال
وتقسم على الاخوات يسلمهم من اصل الفرضه وهو اربعة عشر وهو نصيب واحد من النسيان في حال
واحد واصل من المال وتقسيم على الاخوات يسلمهم من اصل الفرضه وهو اربعة عشر وهو نصيب واحد من
لكل واحد من النسيان والواحد من النسيان اربعة عشر وهو نصيب واحد من النسيان في حال
قيراط لكل واحد ثلثه في حصة الثلثه قيراط المسله من اربعه وعشرين قيراطا وثلاثه
والثلثه من اربعه وعشرين قيراطا **وطريقه** في حصة الثلثه في حصة الثلثه في حصة الثلثه
ونلت وكل احد ثلثه قيراط في حصة الثلثه من اصل الفرضه وهو واحد من ذمهم في حصة الثلثه
لاف ان **في حصة الثلثه** والضيف الاكثر من الاقل حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
العول في الاوصاف قوله اذا كان في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
في حصة الثلثه والضيف الاكثر من الاقل حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
العول في الاوصاف قوله اذا كان في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
العول في الاوصاف قوله اذا كان في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة
العول في الاوصاف قوله اذا كان في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف
الواضع في الاوصاف في حصة من الاكثر صاعدا او اقل من حصة والضيف الاكثر من الاقل حصة